# دور مبادئ وأسس الحوكمة في تعزيز المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الاقتصادية

**د. غردي محمد**
**جامعة سعد دحلب –البليدة**
**gherdim@yahoo.fr**

**الملخص:**

عرف عقد التسعينات من القرن العشرين تطورات سريعة وعنيفة أصابت بنية الاقتصاد العالمي، نتج عنها الخصخصة والتحول إلى اقتصاد السوق في العدد من الدول، هذه التطورات دفعت العديد من الهيئات والمنظمات إلى تطو ير مفهوم الحوكمة ومبادئها ومجلات تطبيقها، فأصبحت مبادئها تشمل مجموعة القواعد والنظم الإجراءات التي تحقق أفضل حماية وتوازن بين مصالح مديري المؤسسات والمساهمين فيها إضافة إلى أصحاب المصالح الأخرى، ومن جهة أخرى أن هذه التطورات نتج عنها إنشاء العديد من المؤسسا ت الاقتصادية التي أصبح لها دورا أساسيا في خدمة الأهداف الاجتماعية بعد تخلي الدول عن هذا الدور، وهو ما أدى إلى ظهور مفهوم المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات، الذي أصبح له دورا هاما في تحقيق أهداف المؤسسة والمجتمع والبيئة، إلا أن تطبيقه تعتمد على توفير القواعد الإ جراءات الذي تنظمه وتحدد له العلاقات بين الأطراف الفاعلة في المؤسسة والمجتمع، مما يجعل للحوكمة دورا أساسيا في تحقيق ذلك من خلال تبنيها لمبادئها، خاصة فيما يتعلق بالشفافية والمساءلة والعدل ومحاربة الفساد والرقابة، يسمح بضبط العمل وتوجيه العمليات الاجتماعية نحو التطور المستمر وإلى المجالات الضرورية لها، ويعطي لها دعما في رفع كفاءتها وتحسين مكانتها في المجتمع وقدرتها التنافسية واستدامتها.

**الكلمات المفتاحية:** الحوكمة، المسؤولية الاجتماعية، المؤسسات الاقتصادية، المؤسسة، المجتمع، البيئة

**تمهيد:**

عرفت المسؤولية الإ جتماعية للشركات اهتماما بالغا في معظم دول العا لم في نهاية القرن العشرين وبداية القرن الواحد والعشرين، وأصبحت عنوانا للمؤتمرات والندوات ومجالا للدراسات والأبحاث سواء من قبل الأفراد أو مراكز البحوث والمنظمات الدولية، وكذا جزء من إستراتيجية شركات الأعمال للتتفاعل مع المجتمع والبيئة المحيطة بها، خاصة بعد التحولات الإقتصادية وانتهاج العديد من هذه الدول اقتصاد السوق، الذي نتج عنه حرية الإنتاج والتجارة والخدمات الأعمال المالية والمصرفية، وتخلي الدول عن كثيرا من أدوارها الإقتصادية والإجتماع ية والخدمية، مما جعل هذه الشركات تقوم بهذه الأدوار ترتب عنها مسؤولية إجتماعية تجاه المجتمعات على المستوى الإقليمي والوطني وتجاه المستهلكين والعاملين وأصحاب المصالح على المستوى المحلي، لذا فإن على هذه الشركات أن تقابل الرأي العام المحيط بها من خلال تقديم ا لم ثل في الإدارة الرشيدة والشفافية واحترام حقوق المستخدمين وزيادة معارفهم وخبراتهم وحقوق أصحاب المصالح، فضلا عن القيام بدفع الضرائب ومكافحة الفساد والمعاملات غير الأخلاقية واحترام القانون، غير أن تحقيق هذه العناصر يتطلب من هذه المؤسسات تبني مبادئ وأسس حوكمة الشركات الذي يمكن هذه المؤسسات من بناء نظام متين للتوجيه والإرشاد والتحكيم، يتم من خلاله ضبط جميع الإعمال والعمليات والمعاملات داخل المؤسسة وخارجها، مما يسمح لها بتحسين أداءها الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، وإدارة الموارد بكفاءة ونزاهة وزيادة الإنتاجية وحماية حقوق العاملين والمجتمع، وخلق وظائف جديدة ودعم قدرتها التنافسية والمحافظة على نموها واستدامتها، وهو ما يجعلنا نطر التساؤل التالي : **كيف تؤثر مبادئ وأسس الحوكمة في تعزيز المسؤولية الإجتماعية للمؤسسات الاقتصادية وزيادة كفاءة أدائها واستدامتها؟**

وعلى أساس هذه الإشكالية فإن موضوع المداخلة سوف يعالج العناصر التالية:

- ماهية المسؤولية الإجتماعية للمؤسسات الاقتصادية؛
- الحوكمة مفهومها، مبادئها، أهدافها الأساسية وأهميتها؛
- دور الحوكمة في تعزيز المسؤولية الإجتماعية للمؤسسات الاقتصادية.

## 1 - ماهية المسؤولية الإجتماعية للمؤسسات الاقتصادية:

تزايد الإهتمام بالمسؤولية الإجتماعية للمؤسسات في معظم المؤسسات والحكومات والمنظمات الدولية، وأصبحت جزء من إستراتيجيتها من خلال البحث والتطوير في مفاهيمها وتعريفها وتحديد أهميتها بالنسبة للمجتمع والبيئة، ودورها في دعم وتطوير التنمية الإجتماعية ، وبناء مستقبل أفضل للأجيال القادمة من خلال تحسين إدارة الموارد وزيادة الإنتاجية وحماية حقوق العاملين والمجتمع والبيئة، وخلق فرص عمل جديدة وبيئة عمل صحية وآمنة، تعزز بها التنمية المستدامة.

### 1 - 1– تعريف المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الاقتصادية:

نظرا لتعدد صور المبادرات والفعاليات وطبيعة بيئة العمل المحيطة بالمؤسسات ونطاق نشاطها، وما تتمتع به من قدرات مالية وبشرية، لذا فإن تعريف المسؤولية الإجتماعية للمؤسسات ليس ثابتا بل هو تعريف ديناميكي، وواقعي، ومتطور، يتماشى والمتغيرات الإقتصادية والإجتماعية والسياسية، غير أن معظم التعاريف ركزت على تحمل المؤسسات لمسؤوليتها تجاه أصحاب المصالح من حملة الأسهم والعملين والمستهلكين والعملاء والموردين والمجتمع والبيئة، ومن أهم هذه التعاريف شيوعا ما يتم ذكرها فيما يلي:

- عرفت المسؤولية الإجتماعية للمؤسسات على أنها أنشطة إقتصادية واجتماعية تقوم بها إدارة المؤسسات اتجاه العاملين بها، وذلك في إطار قيم وأخلاق وقوانين هذا المجتمع[1]؛

- أما مجلس الأعمال العالمي للتنمية المستدامة فعرفها على أنها تعهد من قطاع الأعمال بالمشاركة في التنمية الإقتصادية المستدامة من خلال العمل مع العاملين وعائلاتهم والمجتمع المحلي والإقليمي بغرض تحسين جودة حياتهم[2]؛

- أما البنك الدولي فعرفها بأنها التزام أصحاب النشاطات الإقتصادية بالمساهمة في التنمية المستدامة من خلال العمل مع المجتمع ككل، بهدف تحسين مستوى معيشة الناس بأسلوب يخدم الإقتصاد والتنمية في آن واحد[3]؛

- ومنظمة التعاون الإقتصادي والتنمية عرفتها على أنها إلتزام من طرف المؤسسة بالمساهمة في التنمية الإقتصادية مع الحفاظ على البيئة والعمل مع العمال وعائلاتهم والمجتمع المحلي ككل والمجتمع بصفة عامة، بهدف تحقيق جودة الحياة لجميع هذه الأطراف[4]؛

- وهناك تعريف وضعته المنظمة العالمية للمعايرة (ISO)، تعتبر فيه المسؤولية الإجتماعية بأنها ممارسات تقوم بها المنظمة لتحمل المسؤولية الناجمة عن أثر النشاطات التي تقوم بها على المجتمع والمحيط لتصبح نشاطاتها منسجمة مع منافع المجتمع والتنمية المستدامة، ترتكز المسؤولية الإجتماعية على السلوك الأخلاقي، إحترام القوانين واللوائح الحكومية التي يجب أن تدمج ضمن النشاطات اليومية للمؤسسة[5].

- كما حددها (Berkowitz and Others) في ثلاث مفاهيم أساسية لمسؤوليات المؤسسة تمثلت في[6]:

**أ-المسؤولية تجاه تحقيق الأرباح:**

---

[1]- المنبر الأردني للتنمية الإقتصادية، حوار السياسات الاقتصادية، مبادرة إقليمية يطلقها مركز الأردن الجديد لتعزيز ممارسات الشركات المسؤولة إجتماعيا، العدد العاشر، أغسطس 2005، عمان-الأردن، ص3.

[2]- المسؤولية الإجتماعية لرجال الأعمال على الموقع: www.nefdev.org/phil/ar/page.asp?pm=2

[3] - **Dilek Cetindamara Kristoffer Husoy**, "Corporate Social Responsibility Practices and Environmentally Responsible Behavior: The Case of The United Nations Global Compact, Journal of Business Ethics 76, 2007, p163.

[4]- **Marie Françoise Guyonnaud et Frédérique willard**, Du management environnemental et développements durable des entreprises, www. Ademe.fr , mars2004, page 4-5.

[5] - **Michel Capron et Françoise Quairel-Lanoizelée**, la responsabilité d'entreprise, éditions la découverte, Paris, 2007, p 23

[6]- محمد الصيرفي، المسؤولية الاجتماعية للإدارة، الطبعة الأولى، دار الوفاء لدنيا الطباعة و النشر، مصر 2007، ص17.

يشير هذا العنصر إلى أن مسؤولية الشركة تتمثل في تحقيق الربح للمالكين وحملة الأسهم، وهذه المسؤولية تناسب ما جاء به الاقتصادي Friedman.

**ب-المسؤولية تجاه أصحاب المصالح:**

نتيجة الإنتقادات الموجهة لأهداف الربحية كمسؤولية وحيدة تركز عليها المنظمة، ظهر ما يسمى بالمسؤولية تجاه أصحاب المصالح والتي تركز على ضرورة الإهتمام بتلبية أهداف أصحاب المصالح من مستهلكين، عاملين، موردين، موزعين،...وغيرهم.

**ج-المسؤولية تجاه المجتمع:**

وقد انتشر هذا المفهوم في الفترة الأخيرة، ويشير إلى ضرورة التزام المنظمة بالمسؤولية تجاه البيئة والمجتمع بشكل عام .وذلك من خلال الاهتمام بما تطرحه الجماعات ذات العلاقة مثل والتي تنادي بتعزيز السلوكيات الإيجابية تجاه البيئة مثل" Green Peace" جماعة السلام الأخضر، "Green Marketing"التسويق الأخضر.

من خلال التعاريف السابقة يمكن أن نستنتج أن المسؤولية الإجتماعية للمؤسسات تتمثل في:

- تحمل هذه المؤسسات لكل الآثار السلبية التي يمكن أن تحدثها نشاطاتها على البيئة والمجتمع؛
- تهدف سياسات وبرامج المسؤولية الإجتماعية إلى تحقيق منافع ذات طابع إجتماعي وبيئي؛
- تسهم المسؤولية الإجتماعية في تحقيق التنمية المستدامة؛
- تتمثل أسس وركائز المسؤولية الإجتماعية في : إحترام أخلاقيات الأعمال، إحترام القوانين واللوائح الحكومية؛
- يجب أن يتم تنظيم ممارسة المسؤولية الإجتماعية في المؤسسات من خلال اعتبارها جزء لا يتجزأ من السياسة العامة لهذه المؤسسات.

**1-2- الميثاق العالمي للمسؤولية الاجتماعية:**

هو مبادرة دولية دعت بمقتضاها الأمم المتحدة الشركات للتحلي بروح المواطنة المؤسس ية وزيادة مساهمتها في التصدي لتحديات العولمة، والمشاركة الطوعية في التنمية المستدامة، وقد تصمن هذا الميثاق عشر مبادئ للمسؤولية الإجتماعية للشركات مقسمة إلى المجموعات الأربعة الآتية[1]:

أولاً- حقوق الإنسان:

1- دعم حماية حقوق الإنسان المعلنة دوليا واحترامها؛

2- التأكد من عدم الاشتراك في انتهاكات حقوق الإنسان؛

ثانياً – معايير العمل:

3- احترام حرية تكوين الجمعيات والاعتراف الفعلي بالحق في المساومة الجماعية؛

[1]- صالح سليم الحموري، المسؤولية الاجتماعية المجتمعية بين النظرية التطبيق على الموقع:
http://www.forum.yemenbest.com/showthread.php?t=151

4- القضاء على جميع أشكال السخرة والعمل الإجباري؛

5- القضاء على عمالة الأطفال؛

6- القضاء على التمييز في مجال التوظيف والمهن؛

ثالثاً – المحافظة على البيئة:

7- تشجيع إتباع نهج احترازي إزاء جميع التحديات البيئية؛

8- الاضطلاع بمبادرات لتوسيع نطاق المسؤولية عن البيئة؛

9- تشجيع تطوير التكنولوجيا غير الضارة بالبيئة ونشرها؛

رابعاً– مكافحة الفساد:

10- مكافحة الفساد بكل أشكاله، بما فيها الابتزاز والرشاوي.

**1-3- أسباب تنامي مفهوم المسؤولية الإجتماعية للشركات:**

أشارت العديد من الدراسات إلى أن بروز وتنامي مفهوم المسؤولية الإجتماعية جاء نتيجة العديد من التحديات أهمها[1]:

**أ – العولمة:** تعد من أهم القوى الدافعة لتبني المنظمات لمفهوم المسؤولية الإجتماعية، حيث أضحت العديد من الشركات متعددة الجنسية ترفع شعار المسؤولية الإجتماعية، وأصبحت تركز في حملاتها الترويجية على أنها تهتم بحقوق الإنسان والمجتمع والبيئة والحفاظ على الموارد الطبيعية، وأنها تلتزم بتوفير ظروف عمل آمنة للعاملين، وبأنها لا تسمح بتشغيل الأطفال.

**ب –تزايد الضغوط الحكومية والشعبية:** من خلال التشريعات والقوانين الرادعة أو المحفزة التي تنادي بضرورة حماية المستهلك والعاملين والبيئة، الأمر الذي قد يكلف المنظمة أموالاً طائلة إذا ما رغبت في الإلتزام بتلك التشريعات، وبخلاف ذلك قد تتعرض للمقاطعة والخروج من السوق بشكل عام.

**ج– الكوارث والفضائح الأخلاقية:** حيث تعرضت الكثير من المنظمات العالمية لقضايا أخلاقية، مما جعلها تتكبد أموالاً طائلة كتعويضات للضحايا أو خسائر نتيجة المنتجات المعابة و غير الصالحة.

**د–التطورات التكنولوجية المتسارعة:** والتي صاحبتها تحديات عديدة أمام منظمات الأعمال فرضت عليها ضرورة الإلتزام بتطوير المنتجات، وتطوير مهارات العاملين، وضرورة الإهتمام بالتغيرات في أذواق المستهلكين وتنمية مهارات متخذي القرار، خاصة في ظل التحول من الإقتصاد الصناعي إلى اقتصاد قائم على المعلومات والمعرفة، وزيادة الإهتمام برأس المال البشري بدرجة أكبر من رأس المال المادي.

بالإضافة إلى ما سبق هناك محددات أخرى منها: حماية سمعة المؤسسة، تزايد عدد المنظمات غير الحكومية التي تراقب أداء المؤسسة ومدي مساهمتها في تنمية المجتمعات المحيطة بها، الخ وافز الحكومية خاصة في مجال

[1]- حسين عبد المطلب الأسرج، تفعيل دور المسؤولية الاجتماعية للشركات في التنمية الإقتصادية والإجتماعية في الدول العربية، على الموقع: http://elasrag.wordpress.com

تخفيض الضرائب والإشهار بالمؤسسة، المنافسة التي أصبحت لا تقتصر على جودة المنتوج بل أصبحت مرتبطة بالجانب الاجتماعي والبيئي.

**1-4- أهمية المسؤولية الإجتماعية للمؤسسات:**

إن قيام المؤسسة بدورها تجاه المسؤولية الإجتماعية يضمن لها حد من الدعم لرسالتها وكيانها وأهدافها وسياستها التنموية من جميع أفراد المجتمع ومساهمتهم في مساعدتها، وهي بذلك تحمي مصالح جميع الأطراف المشاركة فيها، وكذا الدفاع عن وجودها، ويمكن حصر المكاسب المحققة من تبني المؤسسات للمسؤولية الإجتماعية فيما يلي[1]:

**1-4-1- بالنسبة للمؤسسة** :إن إلتزام المؤسسة بالمسؤولية الإجتماعية إجباريا أو طوعيا يحقق لها مكاسب لصالحها تتمثل فيما يلي:

- تحسين مناخ العمل وبعث روح التعاون والترابط بين مختلف الأطراف؛
- تحقيق التقارب بين المؤسسة والجمهور يؤدي إلى تحقيق العدالة والتوازن الدائم بين جميع الأطراف؛
- تعطي قيمة مضافة للمساهمين وتجعلهم أكثر ثقة في المؤسسة نتيجة السياسات التي تطبقها تجاه العاملين والمجتمع، إذ أنه كلما تحسنت نظرة الآخرين لها كان ذلك أفضل للمؤسسة؛
- تحسين الأداء المالي للمؤسسة نتيجة زيادة الإنتاجية وتحسين نوعية المنتوج، وهو ما يؤدي إلى زيا دة حجم المبيعات وتقليل تكاليف التشغيل وولاء العاملين، ويدفع العملاء والمستهلكين لمنتجات وخدمات المؤسسة؛
- تحسين سمعة المؤسسة في الأوساط المالية والتجارية وبين الموردين والعملاء وأفراد المجتمع؛
- زيادة قدرة المؤسسة على الإحتفاظ بموظفيها الأكفاء مما يساهم في تحسين أدائها وزيادة استثماراتها.

**1-4-2- بالنسبة للمجتمع** :يمثل المجتمع المحيط الذي توجد فيه المؤسسة وتتعامل معه، وبالتالي فإن ممارسة المؤسسة للمسؤولية الإجتماعية يعود بالعديد من المكاسب على المجتمع نذكرها فيما يلي:

- الإستقرار والسلام الإجتماعي نتيجة لتوفر نوع م ن العدالة وسيادة مبدأ تكافؤ الفرص، وهو جوهر المسؤولية الإجتماعية؛
- تحسين نوعية الخدمات المقدمة للمجتمع، وبالتالي تحسين مستوى معيشة أفراد المجتمع وتحقيق الآمان والإستقرار لهم؛
- ازدياد الوعي بأهمية الإندماج التام بين المؤسسات ومختلف الأطراف ذات المصالح المشتركة؛
- الإرتقاء بالتنمية إنطلاقا من زيادة الوعي الإجتماعي على مستوى الأفراد، وهذا يساهم في الإستقرار السياسي والشعور بالعدالة الإجتماعية؛
- تحسين وتطوير البيئة المحيطة بالمجتمع وتنميتها.

[1]- خامرة الطاهر، المسؤولية البيئية والإجتماعية مدخل لمساهمة المؤسسة الاقتصادية في تحقيق التنمية المستدامة "حالة سوناطراك"، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة2007، ص82.

**1-4-3- بالنسبة للدولة** :تعد الدولة الطرف الثالث الذي يستفيد من إلتزام المؤسسا ت بالمسؤولية الإجتماعية وذلك بفضل المكاسب التي تعود عليها والتي تمكن أن تلخصها فيما يلي:

- تخفيف الأعباء التي تتحملها الدولة في أداء مهامها وخدماتها الصحية والتعليمية والثقافية والإجتماعية الأخرى؛
- إلتزام المؤسسات بالمسؤولية الاجتماعية يؤدي إلى تعظيم عوائد الدولة بسبب وعي المؤسسات بأهمية المساهمة العادلة والصحيحة في تحمل التكاليف الإجتماعية؛
- المساهمة في التطور التكنولوجي والقضاء على البطالة وغيرها من المجالات التي تجد الدولة الحديثة نفسها غير قادرة على القيام بها وتحمل أعبائها، مما يحمل المؤسسات الإقتصادية دورا في هذا المجال؛
- المساهمة في تحقيق الأهداف التنموية والسياسية التي تتبناها الدولة وخاصة التنمية المستدامة التي أصبحت الشغل الشاغل لمعظم دول العالم.

**1-5- مجالات المسؤولية الإجتماعية للمؤسسات** : أصبحت المسؤولية الإجتماعية إلتزاما أمام المؤسسات الإقتصادية لتحم ل المسؤولية الناجمة عن أثر النشاطات التي تقوم بها على المجتمع والمحيط، مما يجعلها أمام ثلاث فئات إجتماعية رئيسية هي : العاملين والموظفين في المؤسسة، العملاء والمستهلكين والمجتمع، بالإضافة إلى حماية البيئة، لذا على هذه المؤسسات أن تركز نشاطاتها المرتبطة با لمسؤولية الإجتماعية في إطار المجالات المذكورة سابقا وفق ما يلي[1]:

**1-5-1- الأنشطة الإجتماعية للمؤسسة تجاه العاملين بها** : تمثل العمالة مجالا داخليا من مجالات المسؤولية الإجتماعية على المؤسسات العمل على توفير الخدمات اللازمة لتحسين حياة العاملين بها وتنمية قدراتهم البدنية والعقلية والحفاظ على سلامتهم وصحتهم من خلال:

- القيام بتدريب العمال داخليا أو خارجيا حسب إحتياجات المؤسسة، مع الإنفاق على بعض العمال الراغبين في إكمال دراستهم العليا، وذلك لتنمية مهاراتهم الفنية والإدارية؛
- المساهمة في التأمينات الإجتماعية عن العام لين بنسبة معينة من رواتبهم وأجورهم للحصول على مرتب تقاعد مناسب بعد الخروج إلى التقاعد؛
- وضع نظام للرعاية الصحية والعلاج بالمستشفيات ولدى الأطباء، ودفع نفقات الأدوية الطبية للعاملين وعائلاتهم؛
- وضع نظم للحوافز والمكافآت تحفز العمال على بذل المزيد من الجهد؛
- إقامة سكنات للعاملين أو على الأقل مساعداتهم ماديا في الحصول على سكن مناسب؛
- توفير وسائل تنقل العمال من مناطق سكنهم إلى مكان العمل والعكس؛

[1]- فؤاد محمد عيسى، "المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص في مصر دراسة حالة تطبيقية لقياس وتقييم المسؤولية الاجتماعية للشركات"، ص17، على الموقع: www.iefpedoa.com، تاريخ التحميل 2012/7/10.

- مساعدة العمال ماديا للقيام برحلات ترفيهية ورياضية أو لتأدية المناسك الدينية؛
- توفير الأمن الصناعي والعمل على تفادي الحوادث بالمؤسسة؛
- توزيع حصة من الأرباح الموزعة سنويا على العمال.

**1-5-2- الأنشطة الخاصة تجاه العملاء والمستهلكين** :تتضمن أنشطة هذا المجال تطوير وتحسين منتجات وخدمات المؤسسة وتحديد الإحتياجات التي تتلاءم مع القدرة الاستهلاكية للعملاء وإعلامهم بخصائص السلعة أو الخدمة وطريقة استخدامها ومدة صلاحياتها، بهدف تحقيق رغبات العملاء والمستهلكين، ويمكن حصر أهم الأنشطة التي تقوم بها المؤسسة في هذا المجال فيما يلي:

- الإعلان والترويج الصادق عن منتجات وخدمات المؤسسة؛
- الشفافية والنزاهة والصدق وعدم الخداع والغش في التعامل مع العملاء؛
- القيام بالبحوث التسويقية لتحديد احتياجات العملاء والمستهلكين؛
- تصميم المنتجات بشكل يؤدي إلى تقليل احتمال التعرض لأي إصابة عند الإستخدام؛
- توفير البيانات والإيضاحات اللازمة عن المنتجات مثل تاريخ الإنتاج وفترة الصلاحية والمكونات والمنشأ وغيرها؛
- القيام ببرامج إعلامية تعرف المستهلكين بخصائص المنتوج وطرق ومجالات استخدامه؛
- توفير مراكز خدمة الصيانة وإصلاح المنتوج؛
- توفير خدمة ما بعد البيع والإلتزام بتاريخ الضمان، والرد على الشكاوي المقدمة من العملاء والإستجابة المناسبة لها.

**1-5-3- الأنشطة الإجتماعية للمؤسسة تجاه المجتمع** :يتمثل هذا النوع من الأنشطة في الخدمات التي تقدمها المؤسسة للنفع العام لأفراد المجتمع، والمشاركة مع الدولة في القيام بتلك الأنشطة بغرض القضاء على المشكلات الإجتماعية وتوفير الإستقرار الإجتماعي، ويمكن حصر أهم هذه النشاطات في المجالات الآتية:

- تقديم التبرعات للمؤسسات والجمعيات الخيرية والمنظمات غير الحكومية لتمويل وتوفير إحتياجات الأعضاء والأهالي المحتاجين؛
- تزويد المحتاجين من أفرد المجتمع بالطعام والمواد الغذائية الأخرى، خاصة في المناسبات الدينية بالنسبة للدول الإسلامية؛
- تقديم التبرعات للطلبة المحتاجين وتش جيعهم على مواصلة دراساتهم العليا في الداخل أو الخارج؛ فضلا عن المساهمة في إقامة معاهد تعليمية وفنية لرفع كفاءة الخريجين الجدد؛
- المساهمة في إقامة مستوصفات طبية ومستشفيات للأمراض الخطيرة مثل السرطان، غسيل الكلى، وفيروسات الكبد، وكذا تقديم المساعدة للعلاج بالخارج لبعض الأمراض المستعصية؛
- تقديم تعويضات للأفراد عن أي أضرار تلحق بهم نتيجة العمل بالمؤسسة؛
- المساهمة في إقامة المكتبات في المناطق الفقيرة والتكفل بتوفير الكتب لها؛

- تقديم التبرعات للأندية الرياضية، والمساهمة في توفير البنية التحتية ومرافق الملاعب الرياضي ة والمنتزهات لصالح الأطفال وكبار السن؛

- مساعدة أفراد المجتمع في حالة الكوارث الطبيعية والإجتماعية مثل الزلازل، وقوع المنازل القديمة، حدوث الحرائق والفيضانات؛

- القيام بدفع الضرائب وهو ما يعد إسهاما إجتماعيا لمساعدة الدولة على تمويل الخدمات الإجتماعية والإنفاق على أنشطة البنية التحتية.

**1-5-4- أنشطة المؤسسة للحفاظ على البيئة** :إن توسع المؤسسات في استغلال الموارد الطبيعية واستخدام التقدم التكنولوجي، أدى إلى مشاكل بيئية كبيرة على جميع المستويات، ويتضمن هذا المجال الأنشطة التي تقوم بها المؤسسة لتحقيق أو الحد من التده ور البيئي من خلال:

- الإقتصاد في استخدام الموارد الخامة وفي استخدام الطاقة؛
- المساهمة في اكتشاف مصادر جديدة للمواد الخام والطاقة؛
- المساهمة في إقامة الحدائق الخضراء للحفاظ على البيئة ومقاومة التلوث؛
- تجنب مسببات تلوث الأراضي والمياه والهواء؛
- تصميم المنتجات وعمليات إنتاجها بطريقة تؤدي إلى التقليل من المخلفات؛
- الإهتمام بالصناعة النظيفة بيئيا، والتخلص من المخلفات وبقايا المنتوجات بطرق تحد من التلوث؛
- القيام بعملية التدوير واسترجاع بعض النفايات واستخدامها في إنتاج سلعا نظيفة مفيدة للبيئة.

**1-6- أبعاد المسؤولية الإجتما عية للمؤسسات الإقتصادية** :من التعاريف السابقة للمسؤولية الإجتماعية للمؤسسة نلاحظ أنها تتضمن أبعاد متعددة تتداخل فيما بينها في حالة معالجتها والحد من تأثيراتها السلبية يمكن إحراز تقدم ملحوظ في تحقيق المسؤولية الإجتماعية للمجتمع، ويمكن تلخيصها في الأبعاد الأربعة الآتية[1]:

**1-6-1- البعد الإقتصادي:** يتضمن هذا البعد ما يلي:

- المنافسة العادلة من خلال منع الاحتكار واحترام قواعد المنافسة، وعدم إلحاق الأذى بالمنافسين وكذا عدم الإضرار بالمستهلكين؛
- ضمان حق حصول الأفراد على الموارد الطبيعية وإيقاف تبديدها.

**1-6-2- البعد الإجتماعي** : يتضمن ما يلي:

- ضمان مناصب العمل والمساهمة في البناء الإجتماعي؛تحسين ظروف العمل ومنع عمالة الأطفال؛
- منع التمييز على أساس الجنس أو الدين؛إحترام العادات والتقاليد؛
- مراعاة مبدأ تكافؤ الفرص في التوظيف؛مراعاة حقوق الإنسان؛

[1]- طاهر منصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، المسؤولية الإجتماعية وأخلاقيات الأعمال، عمان الأردن، 2005، ص82.

- تحسين التعليم والخدمات الصحية ومحاربة الفقر؛حماية المستهلك من المواد الضارة؛

**1-6- 3- البعد البيئي** : ويتمثل في المحافظة على الموارد الطبيعية وحماية البيئة والحد من استنزاف مواردها خاصة غير المتجددة منها من خلال:

- حماية الموارد الطبيعية ومحاربة التلوث البيئي بشتى أنواعه؛صيانة الموارد وتنميتها؛
- التخلص من المنتجات بعد استهلاكها؛حماية المناخ من الاحتباس الحراري.

**1-6- 4- البعد التكنولوجي**: ويتضمن فيما يلي:

- إستفادة المجتمع من التقدم التكنولوجي والخدمات التي يمكن أن يوفرها؛
- إستخدام التكنولوجيا في معالجة الأضرار التي تلحق بالمجتمع والبيئة.

إلا أن الباحث (CARROLL) حدد أبعاد المسؤولية الإجتماعية على أساس شمولية محتواها إلى أربعة أبعاد وظفها في شكل هرمي متسلسل[1]، قاعدته تمثل المسؤولية الإقتصادية والتي تبين مسؤولية المؤسسة في إنتاج السلع والخدمات ذات القيمة للمجتمع تحقق من ورائها عوائد تعوض بها مختلف مساهمات أصحاب المصالح، وتمثل قاعدة أساسية للوفاء بالمتطلبات الأخرى، تعلوها المسؤولية القانونية والتي من خلالها تحدد القواعد الأساسية ومسؤولية أصحاب المصالح داخل المؤسسة وخارجها، مما يسمح بالانتقال إلى المسؤولية الأخلاقية التي تتبنى المؤسسة قرارات صحيحة وعادلة تجنب الإضرار بالفئات المجتمعية والبيئة، وبها نصل إلى قمة الهرم الذي يمثل المسؤولية الخيرية التي تجعل المؤسسة تتصرف كمواطن صالح يساهم في تعزيز الموارد في المجتمع، وتحسن نوعية الحياة فيه والمحافظة على البيئة، وهو ما يبينه الشكل الآتي:

**الشكل رقم(1) هرم المسؤولية الإجتماعية حسب (CARROLL)**

[1]- محمد عاطف محمد ياسين، واقع تبني منظمات الأعمال الصناعية للمسؤولية الإ جتماعية دراسة تطبيقية لأراء عينة من مديري الوظائف الرئيسية في شركات صناعة الأدوية البشرية الأردنية، رسالة ماجستير في جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا، كلية العلوم الإدارية والمالية، الأردن 2008، ص33.

**المصدر**: محمد عاطف محمد ياسين، مرجع سابق، ص.32

**1-7- دوافع ممارسة المؤسسات للمسؤولية الإجتماعية**:ازداد الإهتمام في نهاية القرن التاسع عشرة وبداية القرن العشرون بالمسؤولية الإجتماعية للمؤسسات بالتركيز على الدور الإجتماعي والبيئي الذي يجب أن تقوم به المؤسسات في المجتمع المعاصر وفي المحيط الذي تنشط فيه، خاصة بعد التر اجع الذي عرفه دور الدولة في الحياة الإقتصادية وتوسع القطاع الخاص في دوره الريادي في تحريك عجلة التنمية الإقتصادية والإجتماعية في ظل العولمة، بتبنيه كل العمليات الإنتاجية والتصديرية وتقديم الخدمات والمشاركة في إقامة البنية التحتية على مستوى الدولة، وكذا تبني الخصائص الثقافية والعادات الإجتماعية لتصبح محركات داخلية للمسؤولية الإجتماعية للمؤسسات ورجال الأعمال، بالإضافة إلى دور المنظمات الدولية والحكومات المانحة، والتي تعتبر محركات خارجية للمسؤولية الإجتماعية، ويكمن تلخيص أهم دوافع المؤسسات لتبني المسؤولية الإجتماعية فيما يلي:

- منح المؤسسات ورجال الأعمال إعفاء جزئي من الضرائب التي تخضع لها أرباحها إذا قامت بالتبرع للأنشطة التي تندرج تحت المسؤولية الإجتماعية؛
- الإشهار في وسائل الإعلام المختلفة عن المؤسسات التي تقدم أفضل خدمات إجتماعية للعمال بها وللعملاء ولأفراد المجتمع، أو المساهمة بجانب الحكومة في تقديم الخدمات الإجتماعية؛
- المساهمة المالية للمؤسسات التي تتبنى المسؤولية الإجتماعية لتحسين محيطها الإنتاجي والخدمي وكل الأنشطة المتعلقة ببرامج التكوين في مجال المسؤولية الإجتماعية؛
- وضع قوانين وتشريعات تدفع المؤسسات إلى تبني المسؤولية الإجتماعية والإفصاح عن ما قامت به في مجال النشاطات الإجتماعية والبيئية؛
- تقديم جوائز معنوية للمؤسسات التي تحقق أفضل الممارسات في مجال المسؤولية الإجتماعية؛
- الاستفادة من جوائز الدولة التقديرية التي تقدمها الدولة للعملاء والباحثين في تشجيع الم ؤسسات على ممارسة المسؤولية الإجتماعية؛
- تشجيع ودعم المؤسسات التي تمارس المسؤولية الإجتماعية على التأهيل لتبني مواصفات **إيزو 26000** الذي يعطي إرشادات حول المسؤولية الإجتماعية، تجعل المؤسسة تعمل بطريقة مسؤولة إجتماعيا من خلال تبني سلوك شفاف وأخلاقي يساهم في تحقي ق التنمية المستدامة، بما فيها الصحة ورفاه المجتمع، ويساعدها على تحسين قدرتها التنافسية ويضمن لها العديد من الحقوق.

**2 - الحوكمة مفهومها، أهميتها، أهدافها الأساسية ومبادئها**:أصبحت الحوكمة من الموضوعات الهامة في كافة المؤسسات والمنظمات الدولية والإقليمية خلال ال عقود القليلة الماضية، وأصبحت إحدى سمات النظام الدولي الجديد، والتي جاءت نتيجة لاتجاه كثير من الدول العا لم إلى التحول إلى النظم الاقتصادية الرأسمالية واقتصاد السوق، التي يعتمد فيهما بدرجة كبيرة على المؤسسات الخاصة لتحقيق معدلات مرتفعة

ومتواصلة من النمو الاقتصادي، غير أن اتساع حجم تلك المؤسسات أدى إلى انفصال الملكية عن الإدارة، مما نتج عنه ضعف الرقابة والشفافية في تصرفات المديرين والمسيرين ووقوع الكثير من هذه المؤسسات في أزمات مالية وتسييرية، دفع بها إلى الاهتمام بالحوكمة وجعلها من الركائز الأساسية التي يجب أن تقوم عليها الوحدات الاقتصادية، ولم يقتصر الأمر عن ذلك بل قامت الكثير من المنظمات والهيئات بالتأكيد على أسس ومزايا وأهمية هذا المفهوم والحث على تطبيقه في مختلف الوحدات الاقتصادية والاجتماعية

**2-1- مفهوم الحوكمة** : تعد الحوكمة من المفاهيم الحديثة التي يتم تداولها في الوقت الحالي، وهذا لأهميتها في تطوير البيئات التنظيمية للمؤسسات من خلال علاقتها بآليات الإصلاح الإداري وإجراءاته التي تعد إحدى العناصر المهمة في نظام الحوكمة، التي يسمح من خلالها ممارسة الرقابة وتحمل المسؤولية وواجبات الإلتزام والإفصاح وخدمة الشفافية، مما يساهم ضبط العمل وتوجيه العمليات نحو النجاح والتطوير المستمر، وعلى هذا الأساس يمكن تعريف الحوكمة كما يلي:

- عرفت مؤسسة التمويل الدولية (IFC) الحوكمة بأنها :" النظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركات والتحكم في أعمالها"[1].

- كما عرفتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OCDE بأنها:" نظم يتم بواسطة توجيه منظمات الأعمال والرقابة عليها، حيث تحدد هيكل وإطار توزيع الواجبات والمسؤوليات بين المشاركين في الشركة المساهمة، مثل مجلس الإدارة والمديرية، وغيرهم من ذوي المصالح . وتضع القواعد والأحكام لاتخاذ القرارات المتعلقة بشؤون الشركة المساهمة. وبهذه الإجراءات فإن حوكمة الشركات تعطي الهيكل الملائم الذي تستطيع من خلاله الشركة وضع أهدافها، والوسائل اللازمة لتحقيق هذه الأ هداف، والعمل على مراقبة الأداء، لذا يجب أن توفر الحوكمة الجيدة للشركات حوافز لمجلس الإدارة وللإدارة من أجل السعي لتحقيق أهداف الشركة ومساهميها، كما يجب أن تشتمل الحوكمة الرقابة الفعالة"[2] .

- وعرفت على أنها مجموعة من القوانين والنظم والقرارات التي تهدف إلى تحقيق الجودة والتميز في الأداء عن طريق إختيار الأساليب المناسبة والفعالة لتحقيق خطط وأهداف المؤسسات[3].

- وهناك من يعرفها بأنها النظام الذي يتم من خلاله توجيه أعمال المنظمة ومراقبتها على أعلى مستوى من أجل تحقيق أهدافها والوفاء بالمعايير اللازمة للمسؤولية والنزاهة والشفافية[4].

- وعرفها " Sir Adrian Cadbury " بأنها "تعنى إقامة التوازن بين الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، وبين الأهداف الفردية والجماعية، وان إطار الحوكمة هنا لتشجيع الاستخدام الكفء للموارد

[1]- محمد حسين يوسف، محددات الحوكمة و معاييرها، بنك الاستثمار القومي، يناير 2007، ص04.

[2]- دهش نعيم، اسحق أبو زر عفاف، تحسين وتطوير الحاكمة المؤسسية في البنوك، مجلة البنوك في الأردن، العدد العاشر، المجلد الثاني والعشرون، ديسمبر 2003، ص27.

[3]- أحمد منير نجار، البعد المصرفي في حوكمة الشركات، مجلة مصارف، الكويت , العدد 45، السنة2006، ص.03.

[4]- طارق عبد العال حماد، حوكمة الشركات، شركات قطاع عام وخاص ومصارف، المفاهيم، المبادئ، التجارب، المتطلبات، الدار الجامعية، الإسكندرية، الطبعة الثانية، 2007-2008، ص3.

وطلب المساءلة عن الوصايا عليها. وان الهدف هو الربط قدر الإمكان لمصالح الأفراد والشركات والمجتمع كله "[1].

* – من خلال التعاريف السابقة يتضح لنا أن مفهوم الحوكمة يتضمن عناصر أساسية يمكن حصرها فيما يلي:

– مجموعة من الأنظمة والقوانين يتم بواسطتها توجيه المؤسسات في أداء مهامها ومراقبتها؛

– تعطي الهيكل الذي ينظم العلاقات بين مجلس الإدارة والمديرين والمساهمين وأصحاب المصالح؛

– التأكيد على أن المؤسسات تعمل لصالح جميع العناصر المساهمة فيها؛

– وتهدف إلى تحقيق الجودة والتميز والأداء الفعال والشفافية والنزاهة وهو ما يساهم في تحقيق أهداف المؤسسات واستدامتها.

**2–2– أهمية الحوكمة** : استنادا إلى التعاريف السابقة نجد أن للحوكمة أهمية في تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية وتحقيق العدالة والاستقرار الإقتصادي والإجتماعي، وتحد من السياسات المنحرفة والخاطئة والغير شفاف وهذا عبر المساءلة العامة للمسئولين والموظفين، ويمكن حصر أهمية الحوكمة فيما يلي[2]:

- تحقيق التنمية الإقتصادية وتجنب الوقوف في مغبة الأزمات المالية والاقتصادية؛
- دعم الأسس الإقتصادية وكشف حالات التلاعب والفساد المالي والإداري وسوء الإدارة، مما يكسب ثقة المتعاملين في السوق؛
- الاستخدام الأمثل للموارد وتعزيز المساءلة وحسن توزيع الخدمات وإدارتها؛
- تعمل على تعظيم قيمة المؤسسات ودعم قدرتها التنافسية، مما يساعد على جلب مصادر تمويل محلية ودولية للتوسع والنمو خلق فرص عمل جديدة؛
- التخفيف من حالة الصراع في المؤسسة وتزيد من حالة الاندماج والتفاعل بين أصحاب المصالح، وذلك بزيادة فعالية الإفصاح والشفافية والرقابة والتحفيز؛
- تحقيق الإستقرار الاقتصادي والاجتماعي والحد من التقلبات الشديدة فيهما؛
- محاربة الفساد المالي والإداري وعدم السماح بوجوده أو عودته مرة أخرى، مع تشجيع الشفافية في الحياة الاقتصادية؛
- تعمل على تحديد الاتجاه الاستراتيجي للمؤسسات عن طريق اتخاذ ال قرارات الإستراتيجية الصائبة للحفاظ على موارد المؤسسة؛
- تساهم في خلق منظومة شاملة للمؤسسة وفق مهج منظم يجعلها قادرة على التكيف مع متغيرات البيئة الخارجية، وتقلل الصراع ويزيد من الإندماج مع أصحاب المصالح بما يساهم في تحقيق الميزة التنافسية؛

[1]– الصلاح محمد سليمان، "الاستفادة من أدوات الرقابة وإدارة المخاطر لخدمة حوكمة الشركات "، بحوث وأوراق عمل المؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات، القاهرة، 2005، ص5.

[2]– يعقوب عادل ناصر الدين، الحكامية وأبعادها والإصلاح المجتمعي، ورقة مقدمة إلى ملتقى الإصلاح المجتمعي الشامل، هيئة الإغاثة الدولية، عمان الأردن، 2012/03/24، ص4-5.

- تحقق ضمان النزاهة والحيادية والاستقامة لكافة العاملين في الشركة بدءا من مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين حتى أدنى مستوى للعاملين فيها؛
- تفادي وجود أخطاء عمديه أو انحراف متعمد كان أو غير متعمد، ومنع استمراره أو العمل على تقليله إلى أدنى قدر ممكن، وذلك باستخدام النظم الرقابية المتطورة؛
- تحقيق الاستفادة القصوى من نظم المحاسبة والمراقبة الداخلية، وتحقيق فاعلية الإنفاق وربط الإنفاق بالإنتاج؛
- تحقيق قدر كاف من الإفصاح والشفافية في الكشوفات المالية؛
- ضمان أعلى قدر من الفاعلية لمراقبي الحسابات الخارجيين ، والتأكد من كونهم على درجة عالية من الاستقلالية وعدم خضوعهم لأية ضغوط من مجلس الإدارة أو من المديرين التنفيذيين .

**2-3- أهداف الحوكمة**:تسعى معظم المؤسسات التي تطبيق الحوكمة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

- تحقيق رفع كفاءة أداء المؤسسات، ووضع الأنظمة الكفيلة بتخفيف الغش وتضارب المصالح والتصرفات غير المقبولة؛
- وضع هيكل يحدد توزيع كافة الحقوق والمسؤوليات؛
- تحقيق الشفافية والعدالة ومنح الحق في مساءلة الإدارة للجهات المعنية داخل المؤسسة، ومحاربة الفساد؛
- تحسين قدرة المؤسسة وزيادة قيمتها؛
- ضمان مراجعة الأداء التشغيلي والمالي والنقدي للمؤسسة؛
- فرص الرقابة الفعلية على أداء المؤسسات وتدعيم المساءلة والمحاسبة؛
- تعميق ثقافة الالتزام بالقوانين والمبادئ والمعايير المتفق عليها؛
- مراعاة مصالح الأطراف المختلفة وتفعيل التواصل بينهم.

**2-4- مبادئ الحوكمة وقواعدها** :إن الهدف الرئيسي لحوكمة الشركات هو تشجيع المؤسسات على الإستخدام الكفء والعادل للموارد وتفادي التحايل عن القواعد والنظم واللوائح واستخدام السلطة، وذلك من خلال تحقيق العدالة والشفافية وحق المساءلة مما يسمح لكل ذي مصلحة مراجعة الإدارة، ويتم ذلك بتطبيق مبادئ الحوكمة والتي من أهمها المبادئ التي وضعتها دولة منظمة التعا ون الاقتصادي والتنمية سنة 1999 وعدلتها سنة 2004، بمشاركة البنك الدولي، صندوق النقد الدولي، قطاعات الأعمال والمستثمرين، والإتحادات المهنية، والتي تهدف إلى مساعدة حكومات الدول الأعضاء في المنظمة وغير الأعضاء فيها على تقييم وتحسين الأطر القانونية والمؤسسية وا لتنظيمية لموضوع حوكمة الشركات في تلك

الدول، بالإضافة إلى توفير الخطوط الإرشادية والمقترحات للشركات والمستثمرين وغيرهم من الأطراف التي تلعب دورا في عملية وضع أساليب سليمة للحوكمة الشركات، ويمكن استعراض أهم هذه المبادئ فيما يلي[1]:

1 -وجود أطر فعالة لحوكمة الشر كات تضمن كفاءات وشفافية وفعالية الأسواق , وأن تحدد بوضوح توزيع المسؤوليات بين مختلف السلطات التنظيمية والتنفيذية، وتكون متناسقة مع أحكام القانون.

2 -حفظ حقوق جميع المساهمين بالنسبة إلى:

– نقل ملكية الأسهم؛– الحق في اختيار مجلس الإدارة؛– الحصول على عوائد الأربا ح ومراجعة القوائم المالية؛– حق المشاركة في اجتماعات الجمعية العامة للشركة؛– حق العصوية والتصويت فيها؛

3 -المساواة بين جميع المساهمين، أي المساواة بين حملة الأسهم سواء كانوا وطنيين أو أجانب من حيث التصويت في الجمعية العامة بالإضافة إلى حقهم في الاطلاع ومعرفة ك ل ما يتعلق بالمعاملات التي يقوم بها أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية؛

4 -إحترام دور أصحاب المصلحة أو الأطراف المرتبطة بالشركة (المساهمين، المقرضين، مجلس الإدارة، الإدارة التنفيذية، القوى العاملة، المجتمع) في ممارسة سلطة الإدارة، وإفساح المجال أمامهم للمشاركة الفعالة في الرقابة على الشركة، وتعويضهم عن أي انتهاك لحقوقهم القانونية؛

5 -تطبيق الإفصاح والشفافية في الوقت المناسب عن كافة أعمال الشركة بما في ذلك الوضع المادي والأداء والملكية, حيث يتم الإفصاح بطريقة عادلة بين جميع المساهمين وأصحاب المصالح؛

6 -تحديد مهام وواجبات مجلس الإدارة وأسلوب اختياره أعضائه ومهامهم ودورهم في الإشراف على إدارة الشركة.

## 3 - دور الحوكمة في تعزيز المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الاقتصادية:

أصبح الإهتمام بالمسؤولية الإجتماعية الشغل الشاغل للمؤسسات الاقتصادية في كافة دول العا لم، وذلك لتأثيرها المباشر وغير المباشر على أعمال المؤسسة وفعاليتها، خاصة في ظل تنامي وتطور مفهوم تمثيل المصالح، الذي يؤكد على مسؤولية المؤسسة على مراعاة مصالح الأطراف ذوي العلاقة بالمؤسسة (أصحاب الأسهم، العاملين، العملاء، الموردين، الدائنين ....الخ)،بالإضافة إلى البيئة المحيط ة بمجال العمل والمجتمع ككل، ولا يتحقق ذلك إلا من خلال تطبيق مبادئ الحوكمة في المجال الإجتماعي، مما يسمح بتحديد العلاقة بين أصحاب المصالح ومجلس الإدارة والمديرين وحملة الأسهم وغيرهم، بما يؤدي إلى تحقيق العديد من المزايا والمنافع للمؤسسة في هذا المجال.

### 3-1- أهمية الحوكمة في تعزيز المسؤولية الإجتماعية للمؤسسات:

[1]- OECD, OECD Principles of Corporate Governance, 2004.

تكمن أهمية الحوكمة في تعزيز المسؤولية الاجتماعية من خلال تطبيق مبادئ الحوكمة في المجال الاجتماعي، مما يترتب عليه زيادة في كفاءة استخدام المؤسسات لمواردها في المجال الاجتماعي وتعظيم قيمتها وتدعيم قدرتها التنافسية، ويساعدها على التوسع والنمو والاستدامة، ويمكن إظهار ذلك فيما يلي:

- وضع قواعد السلوك المهني للعمل بها بما يتلاءم مع المعايير التي ينبغي أن تنتهجها المؤسسة في تحقيق أهدافها؛
- اختيار أعضاء مجلس الإدارة والعمال وفق مبدأ الرجل المناسب في المكان المناسب؛
- اتخاذ القرارات بشأن الاختيار والتعويض، ووضع المعايير المناسبة لأداء أعضاء مجلس الإدارة ومتابعة الموظفين التنفيذيين؛
- وضع أنظمة الرقابة الداخلية والخارجية المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية للمؤسسات والإشراف عليها مع مراجعة سنوية لها؛
- ترسيخ القيم الديمقراطية والشفافية والمساءلة والعدل مما يضمن نزاهة المعاملات ويعزز سيادة القانون ضد كل أشكال الفساد، ونشر واسع للمعلومات لجميع الأفراد دون تشويه، خاصة ما يرتبط بكافة أوجه العمل في المؤسسة أو ما يتعلق بالدولة أو المجتمع المدني؛
- تحسين إدارة المؤسسة ومساعدة المديرين ومجلس الإدارة على تطوير إستراتيجية سليمة للمؤسسة في تحديد العلاوات والمكافئات على أساس الأداء، مما يساعد على تحسين كفاءة إدارة المؤسسة، وتقوية ثقة الجمهور فيها، ويسمح بتحسين عوائد الدولة، وهذا بدوره سيؤدي إلى المزيد من فرص العمل، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية؛
- تعزيز المساواة بين جميع أفراد المجتمع وخصوصا بين الجنسين من جهة وبين الفئات الإجتماعية من جهة أخرى، وإلى الإرتقاء بالشؤون الصحية والتعليمية والرعاية وتنوع الخدمات وغيرها، ومساعدة الفئات المهمشة المشاركة في شؤون الحياة العامة والمحافظة على حقوق الإ نسان واحترام الآخرين، وتعزيز نظام دولة القانون؛
- تحسين استغلال الموارد البشرية والمالية والطبيعية من قبل المؤسسات لتلبية الحاجيات المحددة للغاية الإجتماعية، وتقوية الآليات المحلية والوطنية لتطوير الأعمال التطوعية؛
- بناء رؤية واضحة عن الدور الإجتماعي الذي يمكن أن تقوم به المؤسسات من حيث الإلتزام بحقوق أصحاب المصالح والإلتزام البيئي؛
- تطبيق مبادئ الحوكمة يعطي قناعة للمؤسسات بالدور الحتمي لها بتبني المسؤولية الاجتماعية، كما تعمل على إقناع كل طرف داخلي أو خارجي بواجبه ومكانته في تحقيق ذلك؛
- تعمل الحوكمة على تهيئة المناخ العام الذي يمكن أفراد المؤسسة مهما كان مستواهم الإداري من المساهمة في تحقيق التوازن المسؤول بين الأداء الإقتصادي والإجتماعي في إطار المحافظة على البيئة، أما على المستوى الخارجي فتسعى لتوطيد العلاقة مع كل طرف من أصحاب المصالح وإقناعه بالمزايا المعنوي ة والمادية

للممارسة المسؤولية الإجتماعية حتى يضمن الدعم لتجسيد الإستراتيجية المعتمدة وإرسائها كثقافة تنظيمية مؤسساتية ومجتمعية.

**3-2- مزايا ومنافع تطبيق الحوكمة في مجال المسؤولية الإجتماعية للمؤسسات الإقتصادية** :إن تطبيق الحوكمة في مجال المسؤولية الإجتماعية للمؤسسات يسمح لها بوضع التشريعات والقوانين المختلفة اللازمة لتطبيقها في هذا المجال، ما يجعل هذه المؤسسات تحقق العديد من المزايا والمنافع التي يمكن أن نلخصها فيما يلي:

- تحسين قدرة المؤسسة وزيادة قيمتها في المجتمع؛
- فرص الرقابة الفعالة على أداء المؤسسة في مجال المسؤولية الإجتماعية وتدعيم المساءلة والمحاسبة بها؛
- تعميق ثقافة الإلتزام بالقوانين والمبادئ والمعايير المتفق عليها في مجال المسؤولية الإجتماعية؛
- تحقيق العدالة والشفافية ومحاربة الفساد في المجال الإجتماعي الذي تقوم به المؤسسة؛
- مراعاة مصالح الأطراف المختلفة المشاركة في المؤسسة والمجتمع والبيئة؛
- تطوير أداء المؤسسة في المجال الإجتماعي والتغلب على مشاكلها المختلفة، وزيادة قدرتها التنافسية والتشغيلية والمالية والإدارية وبالتالي الإنعكاس الايجابي على تحقيق أهدافها الإقتصادية والإجتماعية؛
- سهولة الحصول على المعلومات وممارسة الرقابة على مختلف جوانب الأداء الإجتماعي للمؤسسة وزيادة الثقة، وتحقيق التواصل مع الأطراف المختلفة ذات الصلة بالمؤسسة.

## 4 - خاتمة:

زاد الاهتمام في السنوات الأخيرة بمفهوم الحوكمة وتطوير مبادئها من قبل المؤسسات والمنظمات الدولية، وأصبحت من الركائز الأساسية التي يجب أن تقوم عليها المؤسسات الاقتصادية الحديثة في تعاملاتها، وخاصة في مجال تعزيز المسؤولية الاجتماعية لها من خلال تطبيق مبادئها التي ترتكز على الشفافية، المساءلة، العدل، الرقابة ومحاربة الفساد، مما يساعد هذه المؤسسات على إيجاد معايير ومقاييس شاملة لد عم وتنمية أداءها الاجتماعي، وفي رفع قدرتها على تحقيق مصالح الفئات المختلفة المتعاملة معها، كما تساعدها على وضع القواعد والإجراءات التي تنظم العلاقات بين جميع أطرافها في المجال الاجتماعي، وكذلك توفر المعلومات لجميع الأطراف ذات العلاقة معها والمواطنين بشفافي ة ووضوح، وتحدد حقوق ومسؤولية كل الأطراف فيما يخص الجانب الاجتماعي، وتخضعهم للرقابة والمساءلة والمتابعة، مما يسمح بضبط العمل وتوجيه العمليات الاجتماعية نحو الأحسن، يكون له أثر إيجابي على أداء المؤسسة ورفع كفاءتها وتحقيقها للجودة التميز يزيد من قدرتها التنافسية واستدامتها.

**المراجع:**

1- المنبر الأردني للتنمية الإقتصادية، حوار السياسات الاقتصادية، مبادرة إقليمية يطلقها مركز الأردن الجديد لتعزيز ممارسات الشركات المسؤولة إجتماعيا، العدد العاشر، أغسطس 2005، عمان- الأردن.

2- أحمد منير نجار، البعد المصرفي في حوكمة الشركات، مجلة مصارف، الكويت, العدد 45، السنة 2006.

3- الصلاح محمد سليمان، "الاستفادة من أدوات الرقابة وإدارة المخاطر لخدمة حوكمة الشركات "، بحوث وأوراق عمل المؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات، القاهرة 2005.

4- خامرة الطاهر، المسؤولية البيئية والإجتماعية مدخل لمساهمة المؤسسة الاقتصادية في تحقيق التنمية المستدامة "حالة سوناطراك"، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة 2007.

**5 -** دهمش نعيم، اسحق أبو زر عفاف، تحسين وتطوير الحاكمة المؤسسية في البنوك، مجلة البنوك في الأردن، العدد العاشر، المجلد الثاني والعشرون، ديسمبر 2003.

**6 -** طارق عبد العال حماد، حوكمة الشركات، شركات قطاع عام وخاص ومصارف، المفاهيم، المبادئ، التجارب، المتطلبات، الدار الجامعية، الإسكندرية، الطبعة الثانية، 2007-2008.

**7 -** طاهر منصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، المسؤولية الإ جتماعية وأخلاقيات الأعمال، عمان الأردن، 2005.

**8 -** محمد الصيرفي، المسؤولية الاجتماعية للإدارة، الطبعة الأولى، دار الوفاء لدنيا الطباعة و النشر، مصر 2007.

**9 -** محمد عاطف محمد ياسين، واقع تبني منظمات الأعمال الصناعية للمسؤولية الإجتماعية دراسة تطبيقية لأراء عينة من م ديري الوظائف الرئيسية في شركات صناعة الأدوية البشرية الأردنية، رسالة ماجستير في جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا، كلية العلوم الإدارية والمالية، الأردن 2008.

**10 -**محمد حسين يوسف، محددات الحوكمة و معاييرها، بنك الاستثمار القومي المصري، يناير 2007.

**11 -** يعقوب عادل ناصر الدين، الحكامية وأبعادها والإصلاح المجتمعي، ورقة مقدمة إلى ملتقى الإصلاح المجتمعي الشامل، هيئة الإغاثة الدولية، عمان الأردن، 24/03/2012.

[1]2 - **Dilek Cetindamara Kristoffer Husoy**, "Corporate Social Responsibility Practices and Environmentally Responsible Behavior: The Case of The United Nations Global Compact, Journal of Business Ethics 76, 2007, p163.

[1]3- **Marie Françoise Guyonnaud et Frédérique willard**, Du management environnemental et développements durable des entreprises, www. Ademe.fr , mars2004, page 4-5.

[1]4- **Michel Capron et Françoise Quairel-Lanoizelée**, la responsabilité d'entreprise, éditions la découverte, Paris, 2007, p 23

[1]5- OECD, OECD Principles of Corporate Governance, 2004.

[1]6- المسؤولية الإجتماعية لرجال الأعمال على الموقع: www.nefdev.org/phil/ar/page.asp?pm=2

17- حسين عبد المطلب الأسرج، تفعيل دور المسؤولية الاجتماعية للشركات في التنمية الإقتصادية والإجتماعية في الدول العربية، على الموقع: http://elasrag.wordpress.com

[1]8 - صا لح سليم الحموري ، المسؤولية الاجتماعية المجتمعية بين النظرية التطبيق على الموقع : http://www.forum.yemenbest.com/showthread.php?t=151

19- فؤاد محمد عيسى، "المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص في مصر دراسة حالة تطبيقية لقياس وتقييم المسؤولية الاجتماعية للشركات"، على الموقع: www.iefpedoa.com